

محكمة التمييز الأردنية
بصفتها: الجزائية
رقم القضية: ٢٠٢١/٥١٤
كفالات

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة العدل
القرار

الصادر عن محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

**الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد إبراهيم
وعضوية القضاة السادة**

ياسين العبداللات، د. نايف السمارات، حمد الغزاوي، قاسم الدغمي

الممیز: مساعد النائب العام لدى محكمة الجنایات الكبرى.

الممیز ضده: عبد الله أحمد إبراهيم السايس .

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٨ تقدم الممیز بهذا التمیز للطعن في القرار الصادر عن
محكمة الجنایات الكبرى في القضية الجنائية رقم (٢٠٢١/٦٨٩) تاريخ
٢٠٢١/١١/٢٤ والمتضمن إخلاء سبيل الممیز ضده بالکفالة .

طالباً قبول التمیز شكلاً وموضوعاً نقض القرار الممیز للسبعين التاليین:-

(١) أخطأت المحكمة بإخلاء سبيل الممیز ضده بالکفالة وجاء قرارها سابقاً لأوانه
وغير معلل ولا مبرر ويخل بالأمن العام ويوثّر على سير المحاكمة .

(٢) إن جسامه أفعال الممیز ضده ودوره في الواقعه الجرمیة تستوجب إعادته
للتوقيف .

ما بعد

-٢-

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٨ تقدم مساعد رئيس النيابة العامة بمطالعة خطية طلب فيها قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز وإجراء المقتضى القانوني.

القرار

بالتدقيق والمداولة نجد أنه:-

من حيث الشكل: التمييز مقدم ضمن المدة القانونية فنقرر قبوله شكلاً .

من حيث الموضوع : وعن سببي التمييز فإننا لا نجد من ظروف القضية ما يستدعي معه التدخل في القرار المميز لإعادة المميز ضده للتوقيف مما يتعين معه رد سببي التمييز .

لذلك نقرر رد التمييز وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٠٢١/١١/٢٩ م.

برئاسة القاضي

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

دقق/ف.ج